بالكل معه الخ مفهومه انه لغير خشية ليس كذلك ولكنه موافق من باب اولى وخارج مخرج الغالب فلا
يعمل بمفهومه ه برماوي حليلة جاره ذكر فيه ذلك لانه افحش واقبح لانها اساءة الى من
يستحق الاحسان والاقتران مطلقا كذلك ه برماوي تصديق قول النبي صلى الله
عليه وسلم وجهه انه ادخل القتل والزنا في سلك الاشراك فعلم انهما اكبر الذنوب ه برماوي
باب وضع الصبي في الحجر ذكر فيه حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبيا
في حجره قال البرماوي سبق في الطهارة انه الحسين او ابن الزبير وقال في المقدمة قوله اجلسه
في حجره يجوز فيه الكسر والفتح اذا اريد به الثوب وان اريد الحضانة او المنع فبالفتح لا غير وكذا
ان اريد به الاسم والكسر لا غير انتهى باب وضع الصبي على الفخذ هذه الترجمة اخص من
التي قبلها فتح قال التيمي اي سليمان لما حدثنيه ابو تميمة عن ابي عثمان وانا ازمنه
وسمعت منه كثيرا فالعجب اني ما حفظت عنه فنظرت في كتابي فوجدته مكتوبا عندي فيما
سمعت منه فزالت الدعدعة فسليمان يروي بالطريق الاولى عن ابي عثمان بالواسطة وبهذه
الطريق بدونها ه مصباح حدثت اي بضم الحاء ... دعدعه ابو عثمان ه برماوي
باب حسن العهد هو رعاية الحرمة قال عياض الاحتفاظ بالشيء والملازمة عليه وقال الراغب
حفظه ومراعاته حالا بعد حال ه ط خلتها اي في اهل خلتها بمعنى اخلائها واصحابها قال ح
وضع المصدر موضع الاسم فيكون للواحد والجمع ه برماوي باب فضل من يعول يتيما اي يربيه
وينفق عليه ه فتح انا وكافل اليتيم الخ المراد من الحديث قرب المنزلة في الجنة او حالة دخولها ط
باب الساعي على الارملة اي في مصالحها ه مصباح قال في النهاية الارمل الذي ماتت زوجته والارملة
التي مات زوجها وسواء كانا غنيين او فقيرين ه باب الساعي على المسكين واحسبه هو
من مقول عبد الله ابن مسلمة القعنبي ولذلك عقبه بقوله يشك الخ ه برماوي باب رحمة الناس
والبهائم اي تصدي الرحمة من الشخص لغيره ه فتح رفيقا هو للاكثر بقافين من الرقة وللقابسي
والاصيلي والكشميهني بفاء ثم قاف من الرفق ه فتح بينما رجل تقدم في بدء الخلق وقوع هذه القصة
لامرأة وحمل على التعدد ه ط الثرى اي التراب الندي ه مصباح رطبة هو كناية عن الحياة ه فتح
لقد حجرت اي ضيقت ورحمنا ومعنا ورحمة الله واسعة كما قال تعالى ه فتح ترى المؤمنين اي الكاملين
تداعى دعا بعضه بعضا ه ط وقال الحافظ وجه التشبيه منه التوافق في التعب والراحة ه قوله
او دابة ان كان ماخوذا من الدبيب على الارض فهو من عطف العام على الخاص وان كان المراد بالدابة
في العرف فهو من عطف جنس على جنس وهو الظاهر ه فتح من لا يرحم لا يرحم قال ابن ابي جمرة
يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم غيره باي نوع من الاحسان لا يحصل له الثواب كما قال تعالى هل
جزاء الاحسان الا الاحسان ويحتمل ان يكون المراد من لا يكون فيه رحمة الايمان في الدنيا لا يرحم في الاخرة
ه فتح باب الوصاة بالجار بفتح الواو وتخفيف الصاد المهملة مع المولفة في الوصية ه فتح
واعبدوا الله الاية والمراد منها هنا والجار ذي القربى والجار الجنب ه فتح انه سيورثه
الاظهر ان المراد بالتوريث ان يجعله مشاركا في المال بفرض سهم يعطاه مع الاقارب ه فتح
باب اثم من لا يامن جاره بوائقه بالموحدة والقاف جمع بائقة وهي الداهية و

الشيء

قوله الدعدعة ... وضبطه ... بفتح الدالين ... وبضم ... حفظ الشيء

قوله انا وكافل اليتيم ... قال ... المقدر له او لغيره ... ذا قرابة له ... الساعي ... للكشميهني ... الصلة ... اذا ... اتقى والمراد ... الحديث قرب ... المنزلة في الجنة ... سيوطي

الشيء المهلك ه فتح بوائقه اي غوائله وشروره واحدتها بائقة وهي الداهية نهاية ومن
اي من الذي لا يامن والعطف على مقدر اي سمعنا قولك وما عرفنا من هو ونفي الايمان هنا
نفي كماله لانه عاص والعاصي ليس بكامل الايمان ه مصباح باب لا تحقرن جارة لجارتها
كذا حذف المفعول اكتفاء بشهرة الحديث ه فتح ولو فرسن بكسر الفاء وسكون الراء وكسر المهملة
هو حافر الشاة ه فتح باب من كان يؤمن بالله الخ اي من كان يؤمن بالله ايمانا كاملا
جائزته اي يتكلف باكرامه يوما وليلة وفي بعض النسخ اليومين الاخيرين ما تيسر وما زاد على
الثلاث فهو صدقة ه مصباح وقال في البرماوي ونصبه اما لانه مفعول ثان ليكرم لانه بمعنى
يعطي او هو كالظرف او بنزع الخافض يوم وليلة ووجه وقوعه خبرا عن المبتدا ان له حكم
الظرف او بتقدير زمان في المبتدا اي زمان جائزته ه برماوي باب حق الجوار الخ وقوله
الى اقربهما اي اشدهما قربا قيل الحكمة فيه ان الاقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية
وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد ه فتح باب كل معروف صدقة قال ابن ابي جمرة هو ما عرف بادلة
الشرع انه من اعمال البر سواء جرت به العادة ام لا ه ط على كل مسلم صدقة اي من مكارم الاخلاق
وليس ذلك بفرض اجماعا ه فتح باب طيب الكلام وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم الكلمة الطيبة صدقة قال ابن بطال وجه كون الكلمة الطيبة صدقة ان اعطاء المال يفرح به قلب
الذي يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلام الطيب ه فتح بشق بالكسر اي بنصف ه برماوي
قوله فان لم يجد افرده بعد ان جمع قال علماء البيان هو التفات عكس يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء كذا قال ك ه برماوي باب الرفق في الامر كله الرفق بكسر الراء هو لين الجانب بالقول
والفعل والاخذ بالاسهل وهو ضد العنف ه فتح اعرابيا هو ذو الخويصرة التميمي وفيه ان الماء
يكفي في غسل البول ولا حاجة الى حفر المكان ونقل التراب ه برماوي لا تزرموه بضم اوله وسكون
الزاي وكسر الراء لا تقطعوا عليه بوله يقال زرم البول اي انقطع وزرمته اي قطعته وكذا في الدمع
ه ط باب تعاون المؤمنين بعضهم بالجر على البدل ويجوز الضم ه فتح بعضا منصوب بنزع
الخافض اي لبعض ه مصباح عن بريد مصغر هو ابن عبد الله ابن ابي بردة ه فتح يشد بعضه
بعضا بيان لوجه التشبيه ه فتح فلتؤجروا الاكثر تؤجروا وللاصيلي ولتؤجروا بلام التعليل
فيحتمل كون الفاء في الاولى والفاء زائدة او سببية ه ط وليقض الله للاكثر ويقض بلا لام وعلى
الاولى فهي لام الدعاء او لام امر وحذف الياء للمبالغة او من تصرف الرواة ه ط باب من يشفع
شفاعة الاية عقب المصنف الحديث المذكور الذي قبله بهذه الترجمة اشارة الى ان الاجر على
الشفاعة ليس على العموم بل مخصوص بما يجوز فيه الشفاعة وهو الشفاعة الحسنة و
ضابطها ما اذن فيه الشرع ه فتح كفلين اجرين وهو وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى
يؤتكم كفلين من رحمته قال ضعفين بالحبشية اجرين ه فتح كفل نصيب هو تفسير
ابي عبيدة وقال قتادة الكفل الوزر والاثم ه فتح ويقيتا بسكون الياء وشرح مشارق
الانوار باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا الفحش كلما خرج عن مقداره

بلغ في بعض النسخ كما في القسطلاني ما يشاء وفي نسخة المصابيح المتن بلغ المقابلة ...

... الخامس والعشرين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)